

# قضاء الصوم على من أفطرت أكثر من رمضان لعذر

السؤال : س 16 أنا امرأة أفطرت أربعة أشهر من شهر رمضان حيث إما أكون نفساء أو في الشهر الأخير من الحمل، ولم أقضها إلى الآن، لأنني كنت أعتقد أن المرأة المعدورة ليس عليها قضاء للصوم كالصلوة والآن أبلغ من العمر سبعا وأربعين سنة، فماذا أعمل الآن؟  
الجواب : لا بد من قضاء هذه الأشهر الأربعية ولو متفرقة، ولا بد عن القضاء من الكفاره عن التأخير وذلك بإطعام مسكين عن كل يوم أي عن كل شهر خمسة عشر صاعا ، والله أعلم.